

٢٧- كتاب العمرة

[باب وَجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا]

٨٧١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

[باب مَنِ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجِّ]

٨٧٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه سئل عن العمرة قبل الحج، فقال: لا بأس. وقال: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج.

[باب كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ؟]

٨٧٣- وعنه رضي الله عنه أنه قيل له: كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعاً، إحداهن في رجب. قال السائل: فقلت لعائشة: ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب. قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط.

٨٧٤- عن أنس رضي الله عنه أنه سئل: كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربع: عمرة الحديبية في ذي القعدة - حيث صدّه المشركون - وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة - حيث صالحهم - وعمرة الجعرانة إذ قسّم غنيمته - أراه - حينئذ، قلت: كم حج؟ قال: واحدة.

٨٧٥- وفي رواية أنه قال: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردّوه، ومن القابل عمرة الحديبية، وعمرة في ذي القعدة، وعمرة مع حجّته.

٨٧١- البخاري: ١٧٧٣، ومسلم: ٣٢٨٩، وأحمد: ٩٩٤٨.

وقوله: (المبرور): المقبول المستوفي الأركان، والذي لم يخالطه إثم.

٨٧٢- البخاري: ١٧٧٤، وأحمد: ٦٤٧٥.

٨٧٣- البخاري: ١٧٧٦، ومسلم: ٣٠٣٧، وأحمد: ٦١٢٦.

٨٧٤- البخاري: ١٧٧٨، ومسلم: ٣٠٣٣، وأحمد: ١٢٣٧٢.

٨٧٥- البخاري: ١٧٧٩، ومسلم: ٣٠٣٣، وأحمد: ١٢٣٧٢.

٨٧٦- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي ذِي الْقَعْدَةِ، قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ.

[بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ]

٨٧٧- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّ عَائِشَةَ وَيُعِمِّرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِالْعَقْبَةِ، وَهُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلْأَبِيدِ».

[بَابُ أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ]

٨٧٨- حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْحَجِّ تَكَرَّرَ كَثِيراً وَقَدْ تَقَدَّمَ بِتَمَامِهِ. وَعَنْهَا فِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا فِي الْعُمْرَةِ: «وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ، أَوْ نَصَبِكَ».

[بَابُ مَتَى يَجِلُّ الْمُعْتَمِرُ]

٨٧٩- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونِ تَقُولُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ، قَلِيلٌ ظَهْرُنَا، قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخِي عَائِشَةُ وَالرُّبَيْبِيُّ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَّلْنَا، ثُمَّ أَهَلَّلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ.

[بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوْ الْعَزْوِ]

٨٨٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ عَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

٨٧٦- البخاري: ١٧٨١، وأحمد: ١٨٦٣٠.

٨٧٧- البخاري: ١٧٨٥، ومسلم: ٢٩٤٣، وأحمد: ١٤٢٧٩.

وقوله: (التنعيم): موضع معروف قرب مكة.

٨٧٨- البخاري: ١٧٨٧، ومسلم: ٢٩٢٧، ٢٩٢٨، وأحمد: ٢٤١٥٩، وانظر ما سلف برقم: ٧٩٧.

٨٧٩- البخاري: ١٧٩٦، ومسلم: ٣٠٠٤، مطولاً.

وقولها: (مسحنا البيت): طفنا به واستلمنا الركن.

٨٨٠- البخاري: ١٧٩٧، ومسلم: ٣٢٧٩، وأحمد: ٥٢٩٥.

وقوله: (الشرف): المكان المرتفع من الأرض.

الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَائِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَدَّهُ».

[باب اسْتِقْبَالِ الْحَاجِّ الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ]

٨٨١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أُعْيِلِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ.

[باب الدُّخُولِ بِالْعَشِيِّ]

٨٨٢- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدُوَةً أَوْ عَشِيَّةً.

٨٨٣- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا.

[باب مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ]

٨٨٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَكَهَا. وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ حُبَّهَا.

[باب السَّفَرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ]

٨٨٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَسَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ».

٨٨١- البخاري: ١٧٩٨، وأحمد: ٢٢٥٩.

٨٨٢- البخاري: ١٨٠٠، ومسلم: ٤٩٦٢، وأحمد: ١٢٢٦٣.

وقوله: (يطرق أهله): يدخل عليهم ليلاً.

٨٨٣- البخاري: ١٨٠١، ومسلم: ٤٩٦٩، وأحمد: ١٤١٩١.

وقوله: (الرجل) لم ترد في البخاري وأثبتناها من الأصل، رواية.

٨٨٤- البخاري: ١٨٠٢، وأحمد: ١٢٦١٩.

وقوله: (درجات المدينة): طرقها المرتفعة، و (أوضع ناقته): جعلها تسرع، و (حبها) يعني حب المدينة.

٨٨٥- البخاري: ١٨٠٤، ومسلم: ٤٩٦١، وأحمد: ٧٢٢٥.

وقوله: (نهمته): حاجته.